المخيمات الشتوية المؤقتة

بلدية المدام – قسم الأمن

المستندات المطلوبة :-

- صورة عن جواز السفر أو صورة من بطاقة الهوية .
- صورة عن ملكية السيارة .

اشتراطات التصريح :-

- الغرض من المخيم أعلاه هو الاستخدام الخاص الشتوي والمؤقت فقط لطالب التصريح ولا يحق له تأجيره أو استخدامه بواسطة الغير ولا يسمح باستخدامه لأي أنشطة تجارية أو لأي أغراض غير مذكورة في التصريح .
- الالتزام بالقانون والأعراف والعادات والتقاليد المعمول بها بإمارة الشارقة عند استخدام المخيم المذكور .
- الالتزام بحدود المخيم طبقاً للتصريح .
- تكون الخيمة المستخدمة من مواد مؤقتة مع توفير طفاية حريق لها .
- الالتزام بنظافة الموقع وعدم رمي المخلفات وإزالتها ونقلها بواسطة صاحب المخيم إلى الأماكن المخصصة .
- عدم استخدام الأضواء الكاشفة (الكشافات) ومكبرات الصوت واحترام خصوصية الآخرين وعدم إزعاجهم.
- تتم مصادرة التأمين لصالح بلدية المدام في حالة الإخلال بأي شرط من اشتراطات التصريح أعلاه.
- يحق للبلدية إزالة المخيم في أي وقت يتطلب الأمر ذلك.
- في حال عدم الالتزام بإزالة المخيم بعد انتهاء مدة التصريح يحق للبلدية إزالة المخيم مع مصادرة التأمين لصالح بلدية المدام ومصادرة كافة محتويات المخيم وإتلافها ، ولا يحق لصاحب المطالبة بها.

- يعتبر التصريح الصادر عن البلدية مؤقتا ويمكن إلغاءه في أي وقت من قبل البلدية دون أن تتحمل أي تبعات تنتج عن ذلك .
- يجب إبراز التصريح للمفتش المختص عن الطلب .
- يمنع تأجير المخيم أو عرضه للبيع .
- يمنع عمل أي معدة ثقيلة بأنواعها في المنطقة المخصصة للتخييم .
- عدم استخدام الطابوق في الموقع لغرض البناء .
- لا يسترد مبلغ التأمين في حالة مرور (٦ شهور) من تاريخ إيصال التأمين .
- يجب أن لا تتجاوز مساحة المخيم(٧٠ مر طول + ٧٠ متر عرض) .
- عدم استخدام مكبرات الصوت .
- يتحمل مقدم الطلب المسؤولية كاملة عن استغلال و استعمال الموقع بما في ذلك تكاليف الانشاءات وازالتها عند انتهاء الاشغال .
- في حالة تلقي البلدية أي شكاوي أو مخالفات ستقوم البلدية بإزالة المخيم دون الرجوع إلى صاحب المخيم .
- وضع لوحة تحمل رقم المخيم على واجهة المدخل .
- يلتزم مقدم الطلب بالمحافظة على نظافة الموقع وتأمين متطلبات السلامة العامة فيه ، بصورة دائمة و مستمرة .
- يلتزم مقدم الطلب بإزالة كافة المخلفات والمنشاءات و اعادة الموقع المستغل كما كان عليه قبل الاشغال .
- اخطار البلدية قسم شعبة الأمن قبل انتهاء فترة التصريح وعمل استرداد التأمين بمدة لا تقل عن اسبوع التفتيش .